

Distr.: General
28 March 2024
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية القضاء
على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

الاجتماع الثالث والعشرون

نيويورك، 7 حزيران/يونيه، 2024

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- 1 - افتتاح الاجتماع.
- 2 - انتخاب الرئيس.
- 3 - إقرار جدول الأعمال.
- 4 - انتخاب أعضاء المكتب الآخرين.
- 5 - انتخاب أعضاء اللجنة.
- 6 - مسائل أخرى.

الشروح

البند 5

عملا بالفقرتين 4 و 5 من المادة 17 من الاتفاقية، سيتم انتخاب 11 عضوا في اللجنة ليحلوا محل الأعضاء الذين ستنتهي فترة عضويتهم في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024.



الرجاء إعادة استعمال الورق



البند 6

تنص المادة 28 من الاتفاقية على أن يتلقى الأمين العام، بوصفه وديعا للاتفاقية، نص التحفظات التي تبديها الدول، عند التصديق أو الانضمام، ويقوم بتعميمها على جميع الدول. وتنص أيضا على أن يقوم الأمين العام، بعد تلقيه إشعارا بسحب أي تحفظ، بإبلاغ الدول الأطراف بأي إشعار بهذا المعنى⁽¹⁾.

(1) للاطلاع على نص الاتفاقية وعلى الوضع الراهن للمشاركة فيها، بما في ذلك التحفظات والإعلانات، انظر مجموعة معاهدات الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت في الموقع <https://treaties.un.org> (الوضع الراهن بشأن المعاهدات المودعة لدى الأمين العام، الفصل الرابع - 8).